



رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية

رقم (٨٨) لسنة ٢٠٢٣

ملحق للتعليمات التنفيذية رقم (١٠٩) لسنة ٢٠٢٢
بشأن آلية تطبيق إجراءات رد الضريبة
لبالغ الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة
والبالغ المستقطعة من المتبوع
في ظل منظومة الإجراءات الضريبية المبكرة

بناءً على توجيهات السيد الدكتور / وزير المالية بنشر منظومة الأعمال الضريبية الرئيسية على المراكز والمناطق المدمجة والإجراءات المتبعة بنظام ميكنة أعمال رد الضريبة، وفي ضوء أحكام المادة (٥٣) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠، وتحديث الآلية والإجراءات الواجب اتخاذها من جانب موظفي المصلحة بالمناطق والمراكز والمأموريات المدمجة، وإستكمالاً للإجراءات الازمة لتفعيل عملية رد الضريبة والتى سبق وأن ورد النص عليها بموجب التعليمات التنفيذية رقم (١٠٩) لسنة ٢٠٢٢.

لذا تبنت المصلحة على المراكز / المأموريات المدمجة اتخاذ إجراءات رد الضريبة من خلال الوحدة الحسابية للمركز / المأمورية المدمجة على الا يتم استبعادها من حصيلة المركز / المأمورية عند حساب الحصيلة في نهاية الشهر، وذلك بالنسبة لما يلى :

- الأرصدة الدائنة أو المبالغ المسددة بدون وجہ حق او المبالغ المسددة بالزيادة إلى الإدارة المركزية لنماذج الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة، وكذا ضريبة توزيعات الأرباح للأجنبي غير العقيم والمدفوعة للإدارة العامة لاتفاقيات الدولية [والتي كان يشترط ردها من ذات الوحدة الحسابية التي تم سداد الضريبة بها وذلك وفقاً للتعليمات التنفيذية رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠١].

وعلى القطاعات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

وائله ولی التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

"د. فايز فتح الله الضباعنى"

١٩

٢٠٢٣

صدر في: ٢٠٢٣/٧/١٩